

تاج العروس من جواهر القاموس

كالتَّرجيعِ فيهما . يُقال : رَجَعَتِ الدَّابَّةُ يَدِيهَا فِي السَّيْرِ . وَرَجَّعَ النَّقْشَ وَالْوَشْمَ : رَدَّ دَخْطوطَهُمَا وَتَرْجِيْعُهَا : أَنْ يُعَادَ عَلَيْهَا السَّوَادُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى قَالَ الشَّاعِرُ :

كَتَرَجَّعِ وَشْمٍ فِي يَدَيَّ حَارِثِيَّةَ ... يَمَانِيَّةَ الْأَصْدَاقِ بَاقٍ نَوُورُهَا قَالَ اللَّيْثُ : الرَّجَّعُ مِنَ الْكَلَامِ : الْمَرْدُودُ إِلَى صَاحِبِهِ زَادَ الرَّغْبُ : أَوْ الْمُكَرَّرُ . وَفِي الْأَسَاسِ : إِيَّاكَ وَالرَّجَّعَ مِنَ الْقَوْلِ . وَهُوَ الْمُعَادُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَقَالَ غَيْرُهُ : رَجَّعُ الْقَوْلِ : الْمُكَرَّرُ . مِنَ الْمَجَازِ : الرَّجَّعُ : الرَّوْثُ وَذُو الْبَطْنِ وَالنَّجْوُ لِأَنَّ زَنَّهُ رَجَعَ عَنْ حَالَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا وَقَدْ أَرَجَعَ الرَّجْلُ وَهَذَا رَجَّعُ السَّيِّدِ وَرَجَّعُهُ أَي زَجَّوهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : " نَهَيْتُ أَنْ يُسْتَنْزَجَى بِعَظْمٍ أَوْ رَجَّعٍ " الرَّجَّعُ : يَكُونُ الرَّوْثَ وَالْعَذْرَةَ جَمِيعًا وَإِنَّمَا سُمِّيَ رَجَّعًا لِأَنَّ زَنَّهُ رَجَعَ عَنْ حَالِهِ الْأَوَّلِ بَعْدَ أَنْ كَانَ طَعَامًا أَوْ عِلَاقًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . وَأَرَجَعَ مِنَ الرَّجَّعِ إِذَا أَنْزَجَى . وَقَالَ الرَّغْبُ :

الرَّجَّعُ : كِنَايَةٌ عَنِ ذِي الْبَطْنِ لِلإِنْسَانِ وَلِلدَّابَّةِ وَهُوَ مِنَ الرَّجْجِ وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ أَوْ مِنَ الرَّجَّعِ وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ . الرَّجَّعُ : الْجِرَّةُ تَجْتَرُّهَا الْإِبِلُ وَنَحْوُهَا لِجَرَّعِهِ لَهَا إِلَى الْأَكْلِ وَهُوَ مَجَازٌ قَالَ الْأَعَشَى :

وَفَلَاةٍ كَأَنَّهَا طَهَّرُ تُرْسٍ ... لَيْسَ إِلَّا الرَّجَّعُ فِيهَا عِلَاقٌ يَقُولُ : لَا تَجِدُ الْإِبِلُ فِيهَا عِلَاقًا إِلَّا مَا تُرَدُّ دُهُهُ مِنْ جِرَّتِهَا . وَكُلُّ شَيْءٍ مُرَدِّدٍ مِنْ قَوْلِ أَوْ فَعْلٍ فَهُوَ رَجَّعٌ لِأَنَّ مَعْنَاهُ مَرَّجُوعٌ أَي مَرْدُودٌ وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّابَّةِ الَّتِي تُرَدُّ دُهَا فِي السَّفَرِ الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ : هُوَ رَجَّعٌ سَفَرٌ وَهُوَ الْكَالُ مِنَ السَّفَرِ . وَهِيَ رَجَّعَةٌ بِهَاءٍ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ نَاقَةً :

رَجَّعَةٌ أَسْفَارٌ كَأَنَّ زِمَامَهَا ... شُجَاعٌ لَدَى يُسْرَى الذِّرَاعَيْنِ مُطَّرِقٌ الرَّجَّعُ مِنَ الدَّوَابِّ : الْمَهْزُولُ وَقَالَ الرَّغْبُ : هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ النَّضْوِ . الرَّجَّعُ مِنَ الدَّوَابِّ : مَا رَجَّعَتْهُ مِنْ سَفَرٍ إِلَى سَفَرٍ وَهُوَ الْكَالُ كَمَا فِي الْمَجَازِ وَهُوَ بَعِيدٌ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ ج : رَجَّعٌ بِضَمِّتَيْنِ وَالَّذِي فِي الْمَجَازِ : جَمْعُ الرَّجَّعِ وَالرَّجَّعَةُ : الرَّجَّعُ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الرَّجَّعُ :

الثَّوْبُ الْخَلِيقُ الْمُطَّرَقُ . قَالَ أَيْضًا : الرَّجَّعُ : مَاءٌ لِهَيْدِ يَلِي قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْهَدَّةِ وَالْهَدَّةُ عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ مِنْ عُسْفَانَ

وبه عُذِرَ بِمَرِّ ثَدِ بْنِ أَبِي مَرِّ ثَدِ كَنْزَارِ بْنِ الْحُصَيْنِ بْنِ يَرْبُوعِ
الغَنْدَوِيِّ B هَ شَهِدَ هُوَ وَأَبُوهُ بِدَرَاءٍ وَكَانَ أَبُوهُ حَلِيفَ حَمَزَةَ وَسَرِيَّةً لِمَا
بَعَثَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ رَهْطِ عَضَلِ وَالْقَارَةِ وَكَانَتْ هَذِهِ
السَّرِيَّةُ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ فِي صَفَرٍ فِي عَشْرَةِ أَوْ سِتَّةِ عَلَى
الْخِلَافِ لِمَا سَأَلَهُ عَضَلُ وَالْقَارَةُ أَنْ يُرْسِلَ مَعَهُمْ مَنْ يُعَلِّمُهُمْ شَرَائِعَ
الْإِسْلَامِ فَأَرْسَلَ مَرِّ ثَدَاً وَعَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ وَخُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ وَزَيْدَ بْنَ الدُّثَيْنَةَ
وَخَالِدَ بْنَ الْبُكَيْرِ وَعَبِيدَ بْنَ طَارِقٍ وَأَخَاهُ لِأُمِّهِ مُعْتَبَرَ بْنَ عُبَيْدٍ فَعَدَرُوا
بِهِمْ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا خُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ وَزَيْدَ بْنَ الدُّثَيْنَةَ فَأَسْرَوْهُمَا وَبَاعُوهُمَا فِي
مَكَّةَ فَقَتَلُوهُمَا وَصَلَّى خُبَيْبُ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَهُ رَكَعَتَيْنِ فَهُوَ أَوْسَلُ مَنْ
سَنَّ ذَلِكَ كَذَا فِي مَخْتَصَرِ السَّيْرَةِ لِلشَّيْخِ الْمَسْرُومِيِّ قَالَ الْبُرَيْقُ
الهُذَلِيُّ :

وإنَّ أُمَّسَ شَيْخًا بِالرَّجِيعِ وَوَلَدَهُ ... وَيَصْدِجَ قَوْمِي دُونَ دَارِهِمْ مِصْرُ
وَقَالَ حَسَّانُ B يَرْثِيهِمْ :

صَلَّى إِلَاهُ عَلَى الَّذِينَ تَتَابَعُوا ... يَوْمَ الرَّجِيعِ فَأُكْرِمُوا وَأُثْبِتُوا وَقَالَ
أَبُو ذُو يَبٍ :

رَأَيْتُ وَأَهْلِي بِوَادِي الرَّجِيعِ ... عِ فِي أَرْضِ قَيْلَةَ بِرَقَاءٍ مُلِيحًا

الرَّجِيعُ : الْعَرَقُ لِأَنَّه كَانَ مَاءً فَرَجَعَ عَرَقًا قَالَ لَبِيدُ B يَصِفُ الْإِبِلَ :